

Distr.: General
11 March 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة السبعون



الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة السادسة والعشرين
المعقودة في المقر بنيويورك، يوم الثلاثاء ٨ آذار/مارس ٢٠١٦، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد بهاتاري (نيبال)

ثم: السيد غورين (نائب الرئيس) (إسرائيل)
رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويس ماسيو

المحتويات

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)
نظام المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيّلة بتوقيع أحد
أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى
Chief of the Documents Control Unit، (srcorrections@un.org).

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم
المتحدة (http://documents.un.org).



افتتحت الجلسة الساعة ١٠:٠٥

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

نظام المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة
(A/70/668 و A/70/770)

أن قياس الكفاءة أمر بسيط نسبياً بالنسبة للكيانات التي تنتج سلعاً وخدمات قابلة للقياس الكمي، فإنه أكثر تعقيداً في الأمم المتحدة، التي تضم طائفة متنوعة من الولايات والعمليات تتراوح ما بين خدمات المؤتمرات والعمل التحليلي وجهود الوساطة السياسية وأنشطة حفظ السلام. وأشار إلى وجود عقبات تحول دون قياس الكفاءة على مستوى النتائج والآثار؛ ولذلك قال إن الأمانة العامة تقترح مواصلة قياس الكفاءة على مستوى النواتج والعمليات، التي تخضع لسيطرتها بدرجة أكبر، باعتبار ذلك معياراً أكثر موضوعية. وأكد أن الأمانة العامة ستواصل إرساء الأسس من أجل التنفيذ الفعال لأسلوب الإدارة القائمة على النتائج، كما ستواصل تحسين الأطر المنطقية لزيادة تركيزها على تحقيق الآثار والنتائج، وإعداد التقرير عن أداء الميزانية البرنامجية لفترة السنتين.

٤ - وأشار إلى إحراز تقدم ملحوظ في تنفيذ الإدارة المركزية للمخاطر على مدى العامين الماضيين، مما جعل المنظمة تحتل مكان الصدارة في هذا المجال ضمن منظومة الأمم المتحدة، نتيجة لقيادة الأمين العام والدور الحاسم الذي تضطلع به لجنة الإدارة في كفالة التزام الإدارة العليا ومشاركتها بنشاط.

٥ - وأوضح أن لجنة الإدارة أقرت في تموز/يوليه ٢٠١٥ خططا لمعالجة المخاطر والتصدي لها، وضعتها المسؤولون المعنيون بالمخاطر المؤسسية فيما يتعلق بستة مجالات حرجة للمخاطر. وأضاف أن الأفرقة العاملة بصدد تنفيذ خطط العمل ذات الصلة. وأشار إلى أن الأفرقة العاملة تقوم أيضاً، بتوجيه من المسؤولين المعنيين بالمخاطر المؤسسية، برصد عمل أفرقة معالجة المخاطر، ومدى فعالية الإجراءات المتفق عليها في تخفيف حدة المخاطر، والنمط المتغير للمخاطر في المنظمة، مع تقديم تقارير دورية إلى لجنة الإدارة.

١ - السيد تاكاسو (اليابان) (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية)، عرض التقرير المرحلي الخامس للأمين العام عن نظام المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة (A/70/668)، فقال إن التقرير يصف التدابير التي يتخذها الأمين العام وتلك التي يعتزم اتخاذها لتعزيز نظام المساءلة استجابةً لقرار الجمعية العامة ٦٩/٢٧٢، ويتمحور حول ثلاثة مفاهيم أساسية تشكل جزءاً لا يتجزأ من نظام المساءلة في الأمانة العامة، وهي: الأداء والنتائج، أي واجب الأمانة العامة تجاه تحقيق النتائج؛ والإشراف على تدبير الموارد، وهو مسؤولية الأمانة العامة بوصفها حامية وراعية للموارد التي أوثمت عليها؛ والامتثال، وهو التزام الأمانة العامة بتنفيذ أنشطتها وفقاً لجميع الأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات السارية. وأضاف أن التقرير يصف أيضاً "عنصري تمكين" هما المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ونظام أوموجا، باعتبارهما الأرضيتين اللتين تنبني عليهما أمةٌ متحدة تتسم بمزيد من المساءلة والكفاءة.

٢ - وأوضح أن لنظام أوموجا أهمية حاسمة في هذا المضمار. وأوضح أن ما يوفره النظام من تحليل ذكي للأعمال سيُضفي شفافية أكبر على العمليات من حيث استخدام الموارد، كما أن الأدوات التي يوفرها ستساعد على إدارة المنظمة بأسلوب أكثر خضوعاً للمساءلة.

٣ - وأشار إلى أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام في قرارها ٦٨/٢٦٤ أن يحدد الأساليب والأدوات الملائمة لتوصيف الكفاءة التي تؤدي بها الأمانة العامة أعمالها. ورغم

٩ - السيد رويز ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض التقرير ذا الصلة للجنة الاستشارية (A/70/770) فقال إن اللجنة الاستشارية سبق أن صاغت ملاحظات وتوصيات مستفيضة بشأن الجوانب المختلفة لإطار المساءلة، وتناولت طائفة واسعة من المسائل والمبادرات التشغيلية. وأضاف أن اللجنة تقر بالتقدم الذي أحرزته الأمانة العامة صوب وضع إطار للمساءلة تتوفر له مقومات البقاء، وتوصي باتخاذ تدابير إضافية لكفالة تحسين المساءلة المؤسسية والشخصية.

١٠ - وأوضح أن اللجنة الاستشارية تناولت في تقريرها المفاهيم الأساسية الأربعة لإطار المساءلة، وهي آليات الرصد والرقابة؛ وقياس الأنشطة والعمليات التي تقوم بها المنظمة؛ وتقييم النتائج؛ وتفعيل وإنفاذ إطار ذي مصداقية للمساءلة الشخصية والمؤسسية. وأكد أن إطار المساءلة ينبغي أن يشمل توجيهات بشأن منع وقوع حالات الغش والفساد والتعرف عليها ومعالجتها، فضلا عن وضع ضوابط إلزامية لتحديد المخالفات التشغيلية المحتملة، تُؤدي عند الاقتضاء إلى اتخاذ إجراءات تصحيحية. ويجب أن يتضمن أيضا سياسة لحماية المبلغين عن المخالفات. وأعلن أن اللجنة الاستشارية تتوقع أن يقدم الأمين العام معلومات مستكملة عن حالة إطار مكافحة الغش الجاري إنشاؤه، وذلك في سياق النظر في التقارير المعروضة حاليا على اللجنة الخامسة.

١١ - وأكد أن فعالية نظام المساءلة تتوقف أيضا على التنفيذ الكامل والسريع لتوصيات هيئات الرقابة الخارجية والداخلية وقرارات الجمعية العامة، وعلى القياس الصحيح لكفاءة المنظمة وفعاليتها، استنادا إلى مؤشرات واضحة وواقعية بغية تقديم صورة شاملة تساعد على إدارة المنظمة والإشراف عليها.

٦ - ومضى قائلا إن لدى المنظمة آليات قوية للمساءلة المؤسسية، إلا أن الحاجة تدعو إلى زيادة التركيز على المساءلة الشخصية في إطار نظام المساءلة، أي المساءلة عن إدارة أداء للموظفين عموما، وعن اتفاقات كبار المديرين، واتخاذ إجراءات تأديبية صارمة في حالات سوء السلوك. وأوضح أن إدارات الشؤون السياسية وعمليات حفظ السلام والدعم الميداني اعتمدت في آب/أغسطس ٢٠١٥ سياسة متعلقة بالمساءلة عن السلوك والانضباط في البعثات الميدانية، وهي سياسة أصبحت تنطبق الآن على جميع بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

٧ - وأضاف أن الأمانة العاملة منهمكة بنشاط في إعداد إطار لمكافحة الغش يوفر توجيهات شاملة بشأن كيفية منع أعمال الغش والتعرف عليها ومعالجتها. وقال إن الإطار سيوضح مسؤوليات الموظفين وغيرهم من الأفراد العاملين في الأمم المتحدة، ويضع مبادئ يجب أن تتقيد بها الأطراف الثالثة في الترتيبات التعاقدية مع الأمانة العامة، بما في ذلك البائعون والموردون والشركاء المنفذون. وسيؤكد مجددا نهج عدم التسامح على الإطلاق مع الغش في الأمانة العامة؛ وسيشمل تعريفا للاحتيال والفساد ينطبق على الأمانة العامة؛ ويحدد مسؤوليات كل جهة معنية ضمن الإطار، بدءا بالأمين العام فما دونه؛ ويبين التدابير المتخذة لمنع الغش.

٨ - وأردف قائلا إن التقرير أظهر أيضا الاتجاه الإيجابي في تنفيذ التوصيات التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية بخصوص مجالات المخاطر الشديدة، وهو تحسن يعزى إلى الدور الاستباقي الذي تضطلع به لجنة الإدارة في متابعة تنفيذ مديري البرامج للتوصيات الهامة، والتعاون المستمر مع الهيئات الرقابية، واتخاذ المسؤولين الإداريين ومنسقي الهيئات الرقابية إجراءات سريعة.

- ١٢ - وأوضح أن مصداقية إطار المساءلة تتوقف على قدرة المنظمة على تطبيق وإنفاذ تدابير تصحيحية تُفرض على الموظفين والمسؤولين الذين لم يمارسوا مسؤولياتهم بشكل سليم. ونظرا للحاجة إلى القيام بمزيد من العمل في هذا الصدد، قال إن اللجنة الاستشارية توصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام وضع مجموعة واضحة وشفافة ودقيقة من المعايير الهادفة إلى تحديد نطاق المسؤوليات، لا سيما بالنسبة لكبار المديرين، في حالة عدم وفائهم بمسؤولياتهم.
- ١٣ - تولى الرئاسة السيد غورن (إسرائيل)، نائب الرئيس.
- ١٤ - السيدة وايراتبانيج (تايلند): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقالت إن نظام المساءلة يشكل أولوية. وأشارت إلى أن الجمعية العامة عرّفت المساءلة في قرارها ٢٥٩/٦٤ بأنها واجب الأمانة العامة وموظفيها أن يتحملوا المسؤولية عن جميع ما يتخذونه من قرارات وإجراءات وعن الوفاء بالتزاماتهم دون تحفظ أو استثناء، وأنها تشمل تحقيق الأهداف وتحقيق نتائج عالية الجودة في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة في تنفيذ جميع الولايات الموكلة إلى الأمانة العامة والتي توافق عليها الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة، وقالت إن المجموعة تؤكد مجددا أهمية مسؤوليات كبار المديرين ورؤساء الإدارات.
- ١٥ - وأضافت أن المجموعة تحيط علما بالتقدم المحرز في إنشاء الهياكل والنظم التي يقوم عليها نظام المساءلة، بهدف تزويد الإدارة والهيئات التشريعية بمعلومات دقيقة لتنفيذ التدابير المتعلقة بالمساءلة. غير أنها أعربت عن قلق المجموعة إزاء انخفاض معدل تنفيذ توصيات هيئات الرقابة فيما يتعلق بالمساءلة، وهي توصيات يشكل تنفيذها جزءا أساسيا من نظام المساءلة. وأكدت أن لآليات الرقابة الخارجية والداخلية دورا لا غنى عنه من خلال عمليات الاستعراض المنتظمة لمراجعة الحسابات، التي كثيرا ما تُبرز أوجه القصور
- التشغيلية، وتعزز أداء المديرين عن طريق رصد الأنشطة التي يُساءلون عنها.
- ١٦ - وفيما يتعلق بإطار مكافحة الغش، قالت إن الفريق يؤكد دعمه الكامل لعدم التسامح إطلاقا مع أي أفعال غش. وقالت إنه لا بد، من أجل رصد أنشطة المنظمة رسدا فعالا، من التوصل إلى تعريف متفق عليه وتقديم توجيهات مناسبة بشأن منع الغش والفساد والتصدي لهما، بما في ذلك انتهاج سياسة واضحة لحماية المبلغين عن المخالفات. وأضافت أن مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق هو الأقدر على وضع هذه التوجيهات، بغية تحقيق الاتساق في التطبيق في جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وحث الأمين العام على إكمال تنقيح سياسة الحماية من الانتقام، التي ينبغي أن تكون منفصلة ومتميزة عن آليات التعامل مع شكاوى الموظفين والمنازعات بين الأفراد، من أجل توفير الحماية للمبلغين عن المخالفات.
- ١٧ - وأوضحت أن المشتريات لا تزال أحد المجالات التي تنطوي على أشد المخاطر في المنظمة. ورحبت بأنشطة التدريب التي تنظمها شعبة المشتريات، والتي ينبغي أن تكون إلزامية لجميع الموظفين المعنيين. وقالت إن الأمين العام ينبغي أن يعزز تلك الأنشطة عن طريق توفير الموارد اللازمة وإذكاء الوعي بأهميتها.
- ١٨ - وأكدت أن رصد تنفيذ قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالمسائل الإدارية ومسائل الميزانية سيكون أداة مفيدة للمساءلة. فمن شأن آلية من هذا القبيل للتبعية على نطاق الأمانة العامة أن تساعد على كفاءة تنفيذ القرارات. وقالت إن المعلومات الواردة حاليا في تقارير منفصلة تتناول مواضيع محددة بخصوص تنفيذ الأحكام التي اعتمدها الجمعية العامة، ينبغي تقديمها إلى الجمعية العامة ضمن تقارير دورية موحدة في سياق التقارير المحلية عن نظام المساءلة.

عملية لم تكتمل بعد، حيث يتعين بذل المزيد من الجهود لتعزيز وتعميم ثقافة حقيقية للمساءلة.

٢٣ - وأوضح أن مصداقية إطار المساءلة تتوقف على قدرة المنظمة على تطبيق وإنفاذ تدابير تمس الموظفين والمسؤولين الذين لا يمارسون مسؤولياتهم بشكل سليم. وكذلك فإن الاستخدام الفعال للموارد، الذي يؤثر بشكل مباشر على تنفيذ الولايات، هو عنصر أساسي في أي نظام للمساءلة.

٢٤ - السيد ديتلينغ (سويسرا): تكلم أيضا باسم ليختنشتاين، فقال الهيكل المغلق للمنظمة أحد أهم العقبات التي تعوق بلوغ أهدافها الاستراتيجية والتشغيلية بطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية. وأضاف أن تطبيق نظام إداري مسؤول يستند إلى المساءلة ويخضع لآليات رقابة داخلية هو شرط لا بد منه للتغلب على التجزؤ الداخلي للمنظمة. وأكد ضرورة مواصلة الجهود الرامية إلى تحديث إدارة المنظمة إذا أُريد إنجاز الغايات الطموحة المحددة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٢٥ - وفيما يتعلق بالإدارة المركزية للمخاطر، قال إن الوفدين يرحبان باعتماد الخطط التي وضعتها لجنة الإدارة لمعالجة المخاطر والاستجابة لها. وأشار إلى أن تقييمات المخاطر المؤسسية على صعيد الأمانة العامة تشكل أداة إدارية أساسية؛ وحث على إجراء تلك التقييمات على أساس منظم وتكييفها لبيئات عمل المنظمة التي تتميز بتطورها المستمر وبطبيعتها المتغيرة. وأضاف أن الوفدين يرحبان بتنفيذ المشروع التجريبي في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وأنهما مهتمان بما تم تحديده من دروس رئيسية وممارسات فضلى. وحث الأمين العام على مواصلة تطوير هذه الأداة وتعميمها على نطاق المنظمة.

١٩ - وأفادت بأن المجموعة ستطلب إيضاحات من الأمانة العامة فيما يتعلق بتنفيذ الإدارة القائمة على النتائج، لا سيما فيما يتعلق بولاية تنفيذ الاقتراح الذي قدمه مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات بشأن تحسين الأطر المنطقية بحيث تركز على الآثار والنتائج، مع مراعاة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الخامسة والخمسين (A/70/16).

٢٠ - وأعربت عن قلق المجموعة لعدم إجراء التقييم الثالث في إطار البرنامج التجريبي للتقييم الذاتي في إدارة الشؤون الإدارية، ولكون الإدارة لا تنوي تكرار النموذج أو توصية الإدارات والمكاتب الأخرى باعتماده. وذكرت أن الهيئات الرقابية شددت مرارا على أهمية خلق ثقافة للتقييم والتقييم الذاتي في الأمانة العامة. وكذلك شددت الجمعية العامة مرارا على أن وجود فعالية تقييم قوية يشكل أداة حاسمة لتقييم أداء المنظمة وتعزيز المساءلة وتحقيق نتائج أفضل وتحسين أداء الإدارة.

٢١ - وأكدت أن اعتماد نظام فعال للمساءلة - وهو أمر تؤيده المجموعة حرصا على تحسين إدارة الموارد المالية والبشرية - مهمة مستمرة؛ ولذلك فمن الضروري تقديم تقرير مرحلي سنوي إلى الجمعية العامة بهذا الخصوص.

٢٢ - السيد دي بريتر (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن الاتحاد الأوروبي يرحب بالمبادرات المتخذة لاعتماد نهج استراتيجي في المساءلة وإعداد إطار لمكافحة الغش، وبالقائمة المضافة التي يُضيفها إطار الإدارة المركزية للمخاطر. وأشار إلى الخطوات التي اتخذتها اللجنة الإدارية لكي تحدد بوضوح ضمن كبار القادة في المنظمة الجهة المسؤولة المعنية بكل من المخاطر الرئيسية. وأضاف أن عملية إخضاع كبار المديرين للمساءلة عن تحقيق النتائج، وليس مجرد النواتج، هي

- ٢٦ - وأعرب عن أسفه لكون التقدم المحرز في مجال الإدارة القائمة على النتائج لم يبلغ المستوى المتوقع على الرغم من الجهود الطويلة الأمد. وحث الأمين العام على العمل بمزيد من القناعة. وأضاف أن تحسين قدرات المنظمة على الرصد والإبلاغ والتقييم يشكل عنصرا أساسيا لتحقيق الإدارة القائمة على النتائج.
- ٢٧ - وفيما يتعلق بالإشراف على تدير الأموال، قال إن الوفدين يُرحبان بإعداد إطار لمكافحة الغش. وفي ضوء الأحداث الأخيرة، ولا سيما ادعاءات الرشوة التي تمس الرئيس السابق للجمعية العامة، قال إن من المهم أن تحدد المنظمة التزامها بعدم التسامح إطلاقا إزاء أعمال الغش.
- ٢٨ - وأكد أن عمليات حفظ السلام بقيادة الأمم المتحدة لا تزال من أهم الأدوات المتاحة للمجتمع الدولي لغرض حماية المدنيين في حالات النزاع. ومن الضروري إخضاع حفظة السلام الذين يرتكبون جرائم ضد السكان المحليين الضعفاء للمساءلة، سعيا للحفاظ على الدور الحاسم لحفظة السلام في منع وقوع خسائر كبيرة في أرواح المدنيين، وإدانة ثقة الضحايا والسكان المدنيين المحليين بهم. وأعرب في هذا الصدد عن ترحيبه بالتوصيات الصادرة عن الفريق المستقل المعني بأعمال الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي تتركبها قوات الدولية لحفظ السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وعن الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات حفظ السلام.
- ٢٩ - وأضاف أن الوفدين يأملان في أن يتابع الأمين العام تلك التوصيات متابعة شاملة. وأوضح أن عدم اتخاذ إجراء في حالات الانتهاكات الخطيرة يعرض للخطر مصداقية عمليات حفظ السلام وينال من جدواها ويهدد سمعة الأغلبية الساحقة من حفظة السلام الذين يتمسكون بأعلى معايير الإنسانية - بسبب ربطهم في أذهان الجمهور بالاعتداء.
- ٣٠ - وأخيرا كرر باسم الوفدين الاقتراح الداعي إلى عدم تناول اللجنة الخامسة لهذا البند من جدول الأعمال على أساس سنوي، وإنما كل سنتين، نظرا لتزايد عبء عمل اللجنة. وأكد أن الانتقال صوب تعزيز المساءلة عملية مستمرة، وسيكون التقدم المحرز أوضح للعيان إذا قدمت التقارير بفاصل سنتين. وقال إن الوفدين سيواصلان الدعوة إلى النظر مرة كل سنتين أو حتى كل ثلاث سنوات في تقارير معينة أو في بنود برمتها من جدول الأعمال حسب الاقتضاء.
- ٣١ - السيدة نورمان شاليه (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وضع وتعميم التدابير الهادفة إلى تعزيز المساءلة وتحقيق النتائج عامل حاسم من عوامل بقاء المنظمة في الأجل الطويل. وأضافت أن وفدها يثني على الجهود الرامية إلى تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج، ومن العوامل الرئيسية لنجاحها التحسينات المقررة في الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، مع التركيز على الآثار والنتائج. بيد أنه يمكن عمل المزيد لإرساء ثقافة الأداء، بسبل منها تعزيز الرصد والتقييم. وفيما يتعلق بالرصد، طلبت توضيحا للاقتراح الذي قدمته اللجنة الاستشارية في تقريرها، والداعي إلى رصد حالة تنفيذ قرارات الجمعية العامة بصورة أشمل.
- ٣٢ - وأشارت إلى تحقيق تقدم ملحوظ في الإدارة المركزية للمخاطر، بما في ذلك إدخال تحسينات في مجال التخطيط الاستراتيجي وتنسيق مبادرات التحول. وقالت إن وفدها يدعو إلى تطبيق الإدارة المركزية للمخاطر في الموعد المناسب، وإن كان إدماجها في جميع جوانب عمل الأمم المتحدة عملية مستمرة. وطلبت مزيدا من التفاصيل عن المشروع التجريبي في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٣٥ - وفيما يتعلق بوضع إطار لمكافحة الغش، طلبت تقديم معلومات تزيد عن تلك الواردة في التقارير المعروضة على اللجنة، مثل تعريف الغش والفساد، وآلية الإبلاغ عن حالات الغش، وإعداد مكتب الأخلاقيات دورة تدريبية لمكافحة الغش، وأشكال الحماية المتاحة للموظفين الذين يبلغون عن ادعاءات وقوع الغش. وقالت إنها تتفق مع اللجنة الاستشارية على ضرورة وضع الصيغة النهائية للسياسة المنقحة لحماية المبلغين عن المخالفات، وعلى أن عملية تنقيح تلك السياسة ينبغي أن تكون منفصلة ومتميزة عن آلية معالجة شكاوى الموظفين والمنازعات الشخصية. وبالإضافة إلى ذلك، قالت إن وفد بلدها لا يزال مهتما اهتماما عميقا بقضية المساءلة في البعثات الميدانية، لا سيما في جوانبها المتعلقة بالسلوك والانضباط والاستغلال والانتهاك الجنسيين.

٣٦ - السيدة إيواتاني (اليابان): قالت إن وفد بلدها يعلق أهمية كبيرة على تعزيز المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة، ويرحب بالتقدم المحرز في إنشاء هيكل ونظم يمكنها، إذا استخدمت على النحو المتوخى، أن تتيح للإدارة والمجالس الإدارية عناصر إطار للمساءلة تتوفر فيه مقومات البقاء. بيد أن الحاجة تدعو إلى اتخاذ مزيد من التدابير العملية لكفالة إحراز التقدم في مجالي المساءلة المؤسسية والشخصية.

٣٧ - وفيما يتعلق بالخطوات المتخذة في مجال الإدارة المركزية للمخاطر والإدارة القائمة على النتائج، والتي عُرضت بوصفها تدابير تُتخذ في حدود الموارد المعتمدة، سألت ما إذا كانت هنالك أية تدابير يُحتمل أن تتطلب موارد إضافية.

٣٨ - وذكرت أن الجمعية العامة طلب إلى الأمين العام في قرارها ٢٧٢/٦٩ أن يقدم خطة مفصلة تتضمن إطارا زمنيا محددًا ومعالم واضحة لكيفية تنفيذ نظام الإدارة القائمة على

٣٣ - وفيما يتعلق بعنصري التمكين اللذين حددهما الأمين العام بوصفهما ركيزتين أساسيتين لإطار المساءلة، وهما المعايير المحاسبية الدولية ونظام أوموجا، قالت إن مجرد تطبيقهما لا يكفي. بل إن الاستناد في التخطيط الاستراتيجي إلى الاستعراض والتحليل المنتظمين للمعلومات البرنامجية والمالية يجب أن يصبح نمطا ثقافيا. وفي حين أن القائمة التي قدمتها الأمانة العامة للفوائد المستمدة من البيانات هي قائمة مشجعة، فإنها تتفق مع اللجنة الاستشارية على ضرورة بذل المزيد من الجهود لتحديد وقياس كفاءة المنظمة وفعاليتها بشكل ملموس. وأضافت أن وفد بلدها يود أن يرى على الخصوص وفورات في الكلفة في هيئة فوائد قابلة للقياس في المدينين القريب والمتوسط. وحثت الأمانة العامة على التركيز على فعالية التحليل الذكي للأعمال في نظام أوموجا من أجل إعادة تشكيل عملية التخطيط في الأمانة. وأضافت أن الهدف ينبغي أن يتمثل في تزويد المديرين بلوحات متابعة حتى تكون لديهم رؤية واضحة للموارد التي يتولون إدارتها، ويتمكنوا من استبانة الاتجاهات والانحرافات بسهولة، وتتاح لهم إمكانيات أفضل لاتخاذ القرارات الاستراتيجية. وأردفت قائلة إن مواصلة تدريب الموظفين سبيل من سبل توطيد هذا التحول الثقافي.

٣٤ - وأشارت إلى الرأي الذي أعربت عنه اللجنة الاستشارية في تقريرها بشأن ضرورة الربط بين المسؤوليات الفردية وأنشطة المنظمة، فوافقت على أن قدرة الأمانة العامة على تفعيل وإنفاذ التدابير التصحيحية عامل أساسي لنجاح أي إطار للمساءلة. وقالت إن وفدها يتطلع لرؤية مزيد من التقدم في الجهود الجارية من أجل تعزيز وتحسين إدارة الأداء واتفاقات كبار المديرين، نظرا لما تتسم به المساءلة الشخصية من أهمية قصوى.

النتائج. وقالت إنها تتطلع إلى رؤية تلك الخطة عقب الانتهاء من تصميم التوسعة ٢ لنظام أوموجا.

٣٩ - وقالت إن وفد بلدها يشاطر اللجنة الاستشارية قلقها من أن الأمين العام لم يتخذ بعد خطوات لصقل وتنقيح سياسة منع الانتقام من أجل توفير الحماية للمبلغين عن المخالفات، في أعقاب الاستعراض الذي أجراه خبراء خارجيون في عام ٢٠١٤. وأكدت ضرورة إكمال تنقيح السياسة دون مزيد من التأخير.

٤٠ - وبالإشارة إلى التعليق الذي أدلت به اللجنة الاستشارية ومفاده أن خطط معالجة المخاطر والتصدي لها تفتقر إلى الدقة التشغيلية، ولا تتضمن خطة استجابة تُخضع كبار المديرين للمساءلة عن المخاطر المرتبطة بمجالات مسؤولياتهم، قالت إن وفد بلدها يرحب بتلقي معلومات إضافية عن الإطار الزمني المحدد لتلك الخطط، وعن التطبيق الجاري لنظام الإدارة المركزية للمخاطر في خمسة كيانات ميدانية.

رُفعت الجلسة الساعة ١٠:٤٥.